رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الأول (-الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

حلفت يمين أن لا أعطي سيارتي لأحد لكن اضطررت وأعرتها لأحد الأشخاص فكيف تكون الكفارة؟ شيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

على القيم بالا اعطي سيارتي لاي شخص. نظرا للمخالفات التي يرتكبها بعض الناس اذا استعار سيارتك ولكني فاعرت سيارتي لاحد الاشخاص. وحينئذ اعلم انه وجب علي كفارة لكن كيف تكون ولا سيما الاطعام جزاكم الله خيرا. اوليزر او حلف - 00:00:00

نعم اذا حلف الا يعطي اختيار لاحد نعم ثم انه رأى ان يعطيها لمحتاج فهذا هو الافضل الافضل انه اذا حلف على ترك اه لم يكفر عن يمينه ويأتي الذي هو خير - 00:00:27

كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وكما بقوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان ابر وتتقوا وتصلحوا الى الناس فاذا حلف الانسان على ترك اولادكم فانه يستحب له اذا كانت العبادة مستحبة انه يستحب له - 00:00:51

ان يكفر عن يمينه وان يأتي العبادة اما اذا كانت العبادة واجبة فانه يجب عليه ان ينقض يمينه وان يأتي بالواجب ويكفر والكفارة كما بينها الله سبحانه وتعالى. جزاكم الله خيرا نعم صيام السلف - 00:01:15

الايام اذا كان فقيرا لا نستطيع. طيب اما ان كان يستطيع فانهم يطعموا عشرات مساكين يا دكتور التعليم الى الطعام لكل نصف لكل مسكين يعني خمسة عشر كيلو وعلى عشرة فقراء طيب - 00:01:37

او في كروتهم كل واحد له دور اين لم يستطع الاطعام او للفتوة فانه يكون ثلاثة ايام آآ هذا كفارة يمينا. نعم - 00:01:56